

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤٥ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٥٨ بإعادة تنظيم النيابة الإدارية والمحاكم التأديبية والقوانين المعدلة له .

وعلى قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٧٥ لسنة ١٩٩٢ .

وعلى حكم المحكمة الإدارية العليا في الطعن رقم ١٤٣٠ لسنة ٢٨ ق الصادر في ١٩٩٤/٤/٩ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل .

قرر :

(المادة الأولى)

تردد أقدمية السيد / محمد طلعت محمد وهبة الشرييني نائب رئيس هيئة النيابة الإدارية في درجة وكيل عام أول إلى ١٩٩١/١٢/٢٩ على أن يكون تاليه للسيد / محمود محمد محمود عمر حبيب وسابقاً على السيد / محمد عبد الشافى شعبان وتسوى أقدميته في الدرجة التي تليها وفقاً لذلك وما يترتب على ذلك من آثار .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وعلى وزير العدل تنفيذه ،

حسنی مبارك

صدر برئاسة الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤١٥ هـ

الموافق ٩ أغسطس سنة ١٩٩٤ م